قوانين الإصلاح الزراعي وآثارها
على الأراضي والملكيات بمحافظة أسيوط
(١٩٥٢: ١٩٨١)

إعداد

الباحثة / زينب عثمان عبد العال علي

باحثة ماجستير في الآداب تخصص/ تاريخ حديث ومعاصر

كلية الآداب- جامعة أسيوط

تاريخ الاستلام: ٢١/ ٦/ ٢٠٢٢م

تاريخ القبول: ٢٥/ ٦/ ٢٠٢٢م

ملخص:

لم يكن الإصلاح الزراعي كمشروع ونظام يهدف فقد لتحسين نظام الملكية والحيازة الزراعية، وإنما هو كان بداية لمرحلة جديدة في المجتمع المصري، ذلك من خلال كل ما ترتب على قوانينه من متغيرات في البنيان الزراعي والتركيب الاجتماعي، وبصدور بعض المواد الأخرى لقانون الإصلاح تم تنظيم العلاقة بين المالكين والمستأجرين، وبذلك فقد تملك الفلاحون الأراضي التي عاشوا عليها كما زادت دخولهم وكان لذلك أثره في تحسين أوضاعهم الاجتماعية.

وما يعنينا من هذا البحث هو توضيح أثر قوانين الإصلاح الزراعي على الأراضي والملكيات بمحافظة أسيوط وأثرها على تنظيم العلاقة بين الملاك والمستأجرين وتحسين دخول الفلاحين ومستواهم الاجتماعي.

الكلمات المفتاحية: الإقطاع، الرأسمالية، الأوقاف، التفاتيش، الشفعة، الحيازة.

Abstract

Agrarian reform was not a project and a system that aims only to improve the agricultural ownership and tenure system, but rather it was the beginning of a new phase in Egyptian society, through all the changes that its laws entailed in the agricultural structure and social structure, and with the issuance of some other articles of the reform law, the relationship between Owners and tenants, and thus the peasants owned the lands on which they lived, and their incomes increased, and this had an impact on improving their social conditions.

What concerns us from this study is to clarify the impact of agricultural reform laws on land and property in Assiut Governorate and its impact on regulating the relationship between landlords and tenants and improving farmers' incomes and their social level.

Keywords: Feudalism, capitalism, endowments, inspections, pre-emption, possession.

مقدمة:

إن الإصلاح الزراعي بصوره التاريخية المختلفة يهدف عمومًا إلى إعادة نوع من التوازن إلى هيكلية التوزيع وإلى إيجاد الشروط التي تساعد على أن يكون للأرض وظيفتها المزدوجة الإنتاجية والاجتماعية في آن واحد، وقد أصدرت ثورة يوليو ١٩٥٢ بعد ستة أسابيع فقط من قيامها قانون الإصلاح الزراعي الأول ذا الرقم ١٧٨ لعام ١٩٥٢ وحددت تلك القوانين سقفًا للملكية قدره ٢٠٠ فدان للمالك، وفي عام ١٩٦١ صدر القانون ١٢٧ فخفض ذلك السقف إلى ١٠٠ فدان، تلاه القانون ٥٠ لعام ١٩٦٩ فخفض السقف من جديد إلى ٥٠ فدانًا للمالك و ١٠٠ فدان للأسرة، كما تخلل كل ذلك قوانين إصلاحية أخرى تضمنت مصادرة أموال الأسرة الملكية وممتلكاتها وتوزيع الأراضي الموقوفة على الفلاحين وحظر تملك الأجانب للأراضي الزراعية.

انعكست تلك القوانين على كل شبر من الأراضي والملكيات بجمهورية مصر العربية، ومحافظة أسيوط هي جزء أصيل من مصر، كما أنها من أهم المحافظات ذات الصبغة الزراعية في مصر، وقد كان لقوانين الإصلاح الزراعي أثرها على الأراضي والملكيات بمحافظة أسيوط، وذلك هو موضوع هذا البحث.

أولاً: نبذة عن حركات الإصلاح الزراعي فيما قبل عام ١٩٥٢ حتى صدور قوانين الإصلاح:

لقد خضعت حركات الإصلاح الزراعي في مصر لتغير واضح خلال الفترة السابقة لثورة ١٩٥٢م، حيث كان التركيز خلال القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين منصب على زيادة كمية المحصول للأرض، من خلال بناء السدود والخزانات والجسور، وإدخال الري الدائم وإصلاح النظام الضريبي بغية توسيع رقعة المحاصيل الزراعية، إنما عمليات إعادة توزيع الأراضي الزراعية، فقد كانت محدودة النطاق؛ نظرًا للمفهوم السائد حينذاك بأن جميع الأراضي ملك الدولة، كان ذلك هو السائد فمنذ قام محمد علي (١٨٠٥-١٨٤٨) بتوزيع من ٣-٥ أفدنة على الفلاحين – بحيث لا يكونوا مالكين لها – منحهم حق استخدامها والانتفاع بها فقط، ولم تعرف مصر نظام الملكية

الخاصة للأراضي إلا في عهد الخديوي إسماعيل(١٨٦٣-١٨٧٩)، عندما أجبرته الأزمات المالية على السماح للفلاحين بشراء الأراضي بصورة واسعة، وهذا سمح للأثرياء من القادرين بتملكهم ملكيات ضخمة، استفادوا من ذلك كثيرًا وأصبحوا من كبار الملاك.(١)

لاشك أن هذه الحالة أسفرت في النهاية عن وجود طبقتين قبل عام ١٩٥٢ هما كبار الملاك والرأسمالية، ولم تكن لدى هذه الطبقات أي تطلعات نحو التنمية، وإنما تطلع إلى المزيد من التملك والسلطة؛ نتج عن ذلك حالة من الظلم الاجتماعي حيث كانت قلة من الأفراد تستأثر بمعظم الثروات والدخل القومي، بينما أغلب الشعب يعاني الفقر وتدني المستوى المادي والاجتماعي، لذلك صدرت أول قوانين الإصلاح الزراعي عقب قيام الثورة في ٩ سبتمبر ١٩٥٢، وقد استهدفت تلك القوانين توسيع قاعدة الملكية الزراعية ووضع حد أعلى لها.(٢)

ولا عجب في ذلك فقد كانت ملكية الأراضي حينذاك هي السند والمنبع للعديد من المفاسد الكبرى والتي تراكمت عليها أخطاء قرن وأكثر من الزمان، لذلك يعد قانون ١٧٨ لعام ١٩٥٢ هو أخطر وثيقة من وثائق الإصلاح في مصر منذ زمن طويل، ويعتبر ذلك القانون أساسي لكل ما تلاه من قوانين وكان أول مشروع حرص رجال الثورة على تنفيذه كأساس سليم في بناء المجتمع كله على أسس صحيحة، فإذا نظرنا إلى ملكية الأراضي قبل الإصلاح لوجدنا غالبية الملاك يملك الواحد منهم أقل من فدان في المتوسط، ونجد أن ثلاثة آلاف شخصًا أو أقل يبلغ متوسط ما يملكه الفرد منهم ٥٠٠ فدان.

من أجل ذلك كله صدرت قوانين الإصلاح الزراعي لتصحيح هذه الأوضاع، واستهدف المشروع رفع مستوى الطبقات وإزالة الفوارق بين أبناء الأمة(٣)، على أساس الإيمان بأن الفلاح هو عماد الحياة الزراعية وعصب الأمة، فنصت المادة الأولى من

القانون على نزع ملكية ما يزيد عن ٢٠٠ فدان، وأجازت له المادة الرابعة أن يبيع لكل ولد من أولاده خمسين فدان بحد أقصى (١٠٠ فدان) لجميع الأولاد، كما نصت المادة التاسعة على توزيع الأراضي المستولى عليها في كل قرية على صغار الفلاحين؛ بحيث يكون لكل واحد منهم ملكية صغيرة لا تقل عن فدانين ولا تزيد عن خمسة أفدنة تبعًا لجودة الأرض، بشرط أن يكون المالك مصريًا بالغًا سن الرشد وحرفته الزراعة ويقل ما يملكه عن خمسة أفدنة، وتكون الأولوية لمن يزرع الأرض بنفسه مستأجرًا كان أو مزارعًا، ثم لمن هو أكثر عائلة ثم لمن هو أقل مالًا منهم، ثم لغير أهل القرية، ولا يجوز أخذ الأرض التي توزع بالشفعة، وبلغت المساحة التي انطبق عليها القانون ووجب الاستيلاء عليها حوالي ٦٥٦ ألف فدانًا، أجريت دراسات فنية دقيقة من حيث حصر المستأجرين لهذه المساحات، وبحث حالة كل مستأجر وتقدير الكفاءة الإنتاجية للفدان، ثم يقدر متوسط نفقات الأسرة المعيشية، من خلال ذلك كله يمكن تحديد الوحدة المساحية من الأرض الزراعية التي تكفل للأسرة دخلًا يغطي نفقاتها.(٤)

ثانياً: تنفيذ قوانين الإصلاح الزراعي بمحافظة أسيوط:

في نطاق تنفيذ تلك القوانين فقد أنشئت منطقة الإصلاح الزراعي بأسيوط، حيث استولت اللجان المشكلة على الأطيان الزائدة لدى كبار الملاك طبقًا للقوانين المذكورة، وبعد شهور من تاريخ صدور تلك القوانين تقرر أول توزيع للأراضي، وتحقيقًا للدقة والعدالة في التوزيع تم محاولة تحسين استثمار الأراضي، بحيث تحقق مصادر للرزق لأكبر عدد ممكن من السكان وتحقيقًا لذلك وضعت قواعد لهذا التوزيع تقضي بتقسيم أفراد الأسرة الواحدة إلى وحدات اجتماعية حسب حاجاتهم المعيشية.(٥)

هنا ويدفع المالك الجديد قيمة الأراضي المملوكة له على أقساط للإصلاح الزراعي، وتشمل المبالغ التي يتقاضاها الإصلاح الزراعي من المنتفعين بتمليك الأراضي ثلاثة عناصر وهي:

- توزيع الأراضي المستولى عليها والمصادرة على الملاك الجدد، مع تقسيط ثمنها على أربعين عامًا بفائدة سنوية متساوية سعرها (١,٥) من قيمة الأرض والمنشآت مع إضافة مبلغ إجمالي قدره (١٠%) من ثمن الأرض، مقابل نفقات الاستيلاء والتوزيع والنفقات الأخرى.
- يؤدي الملاك الجدد والأموال الأميرية للحكومة، على أساس ما هو مربوط على الفدان من ضرائب عقارية، وبدوره الإصلاح يؤدي تلك الأقساط التي حصل عليها من الملاك الجدد لصندوق الإصلاح الزراعي، كما يؤدي لوزارة الخزانة الضرائب العقارية عن الأراضي الموزعة لوزارة الخزانة، وهو يقوم بدور وساطة في ذلك بين الملاك الجدد وبين الصندوق ووزارة الخزانة، ويقدر متوسط ما يدفعه المالك الجديد من هذين العنصرين بنحو ٤ أمثال الضريبة المربوطة على الفدان، ويبلغ هذا المتوسط ١٢ جنيه عن الفدان.
- تقوم الجمعية التعاونية التي يشترك في عضويتها الملاك الجدد – بحكم القانون – بتقديم التوريدات الزراعية التي تلزمهم من تقاوي وبذور وأسمدة ومبيدات وقروض وآلات ومواشي ودواجن وغيرها من مستلزمات الإنتاج الزراعي.[٦]

وكانت جملة الأطيان التي تم الاستيلاء عليها من قبل الإصلاح الزراعي بمحافظة أسيوط في عام ١٩٥٣م هي (٧٢٩٢ فدانًا)، واستفاد من ذلك القانون ١٤٦١٨ أسرة كانت تضم ملاك ومستأجرين ومشترين، وكانت هذه الأسر تضم (٢٣٠٩٠) مواطناً من المعدمين[٧]، يتضح ذلك من بيانات الجدول رقم (١).

ثالثاً: صدور القوانين الأخرى الخاصة بضم مساحات أخرى من الأراضي إلى الإصلاح الزراعي:

صدرت بعض القوانين الأخرى أيضًا، وقد آلت بمقتضاها مساحات من الأراضي الزراعية إلى الإصلاح الزراعي، ومنها صدور القانون رقم ١٥٢ عام ١٩٥٧، والذي قضى باستلام أوقاف البر العام[٨]، وبذلك أصبحت المساحة المستولى عليها في محافظة

أسيوط من قبل الإصلاح الزراعي هي ٦٨٧٥ فدان، تم توزيع (٥٥٧٦) فدان منها على (٣٧١٤) من المنتفعين، وباقي المساحة كان منها مساحات مستبعدة عن التوزيع وجملتها (٧٤٦) فدان (٥٠٣ أبوار، ٧٢ أراضي منفعة، ٢٨ اعتراض وإشكالات قضائية، حدائق ٣١، أكل بحر ٥٧، مشروعات مباني وتوسع سكني ١٣، مشروعات عامة ٤٢)، وبذلك صارت المساحات المتبقية من التوزيع جملتها (٥٥٣) فدان (١٢١استيلاء جديد – ٥٦ اعتراض فصل فيه – مساحات خاصة مستثنية من البيع ٣٧٦)، ذلك كان بيان إحصائي عن أراضي الإصلاح الزراعي بأسيوط حتى ١٩٥٩م[٩]. ثم القانون رقم ١٢٧ عام ١٩٦١ الخاص بخفض الحد الأعلى للملكية الفردية إلى مائة فدان، من خلال تلك القوانين تم خلق طبقة من صغار الملاك، وتبعًا لذلك فإن الأطيان الجديدة بمحافظة أسيوط بلغت (٥٢٦٣) فدانًا.[١٠]

جدول رقم (١)

بيان بجملة الأطيان المستولى عليها بالمحافظة، وبأعداد الملاك والمستأجرين والمشترين (المنتفعون) طبقاً لقانون ١٧٨ لعام ١٩٥٢.

اسم الزراعة		بلوط	بني رافع	منفلوط	أبنوب	أسيوط	الحراسة	قوصية	المجموع
إجمالي المساحة		١٤٨٦	٩٧٤	١٣٠٢	١٢٢٦	٦٣٢	٤٣	١٦٢٩	٧٢٩٢
العائلات		٤٠١٠	٢٢٤٥	٣٧٤٠	٣٣١٥	٢٣٤٠	٤٥	٧٣٩٥	٢٣٠٩٠
المنتفعون		٨٠٢	٤٤٩	٧٤٨	٦٦٣	٤٦٨	-	١٤٧٩	٤٦١٨
مُلاك	مساحة	١٠٧٨	٨٨٢	٦٤٤	٢٦١	١٥٣	-	١٤٦	٣١٦٤
	منتفع	٤٥٩	٣٦٧	٢٣٦	١١٦	٥٦		٥٧	١٢٩١
مشترون بالتناثر	مساحة	٢٨٠	٣٠	٣٥٥	٣٠٢	٣١٥	-	٩٤٤	٢٢٢٦
	مشترى	٢٩٥	٥٤	١٥٠	٢٦١	٢٩٥		١١٠٠	٢١٥٥
مستأجرون	مساحة	٩٨	٤٤	٢٥٨	١٥٧	١٤٠	-	٣٣٨	١٠٧٨
	مستأجر	٤٨	٢٨	٣٦٢	٢٨٦	١١٧		٣٢٢	١١٧٢
حدائق		-	-	-	١٨	٢	-	٥	٢٥
أبوار واحل بحر		٣٠	١٨	٤٥	٤٨٨	٢٢		١٩٦	٧٩٩

جدول رقم (٢)

بيان بالأطيان المستولى عليها بالمحافظة طبقاً لقانون ١٢٧ لعام ١٩٦١

اسم الزراعة	القوصية	بلوط	بني رافع	منفلوط	أبنوب	أسيوط	الحراسة	المجموع العام
المساحة	١٧٥	١٦٣	٣١٥	١١٩٥	١٢٨٥	١٠٣٥	بكشف	٥٢٦٣

ثم بصدور القرار الجمهوري رقم ٤٤ لعام ١٩٦٢، والخاص باستثمار أراضي الأوقاف وضمها للإصلاح الزراعي[١١]، والقرار الجمهوري الخاص بضم أطيان الدير المحرق والأوقاف القبطية، فقد ضمت إلى حوزة الإصلاح الزراعي بالمحافظة مساحات من الأراضي الزراعية بلغت في مجموعها ما يقرب من سبعة آلاف فدان، جرت عليها عمليات البحث والتوزيع أيضًا، وحسب نظام الوحدات والأسس الموضحة بالقانون الأول أيضًا، وبذلك صارت جملة المساحات التي تبعت الإصلاح الزراعي بالمحافظة (٢٤٠٥٥) فدان، وبالتطبيق لقرار رقم (١٣٨) لعام (١٩٦١)، فقد تم استلام أطيان زراعية وحدائق من الخاضعين لذلك القرار قدرت مساحتها بـ(٢٤٥٠) فدانًا، وكانت قد جرى العمل بها، وإدارتها على النظم الحديثة، وقواعد الاقتصاد الزراعي ضمانًا لزيادة الإنتاج والعمل على تأجير تلك المساحات التي كانت منزرعة على ذمة أولئك الخاضعين لصغار الزراع والمعدمين، وبتطبيق الشروط المنصوص عليها.[١٢]

وفي عام (١٩٦٤) صدر القانون رقم (١٠٤)، والذي ينص على أن الأراضي الزراعية المستولى عليها طبقًا لأحكام المرسوم بقانون رقم (١٧٨) لعام ١٩٥٢، والقانون (١٢٧) لعام (١٩٦١) – مشار إليهما سابقاً – تؤول ملكيتها إلى الدولة دون مقابل، ولا ينطبق ذلك على أراضي الأوقاف والأراضي المستولى عليها طبقًا لقانون رقم (١٥) لعام (١٩٦٣)، بل يعوض الملاك الخاضعين له بسندات فائدتها (٤%) لمدة (١٥ عاما)، ويجوز استهلاكها من قبل الدولة نظير دفع قيمتها الأسمية، وبعد تحقيق

الملكية تصدر قرارات الاستيلاء النهائي وتنشر في الجريدة الرسمية، وتقدر قيمة الأراضي بسبعين مثلًا للضريبة[١٣]، وقد ذكر الرئيس جمال عبد الناصر في أحد مؤتمرات القوى الشعبية عام (١٩٦٢) أن تحديد ملكية الأسرة بـ(مائة فدان) هو قانون يتم تطبيقه في خلال ثمان سنوات، حيث أنه لا يمكن دخوله في حيز التطبيق إلا بعد عام (١٩٧٠) بانتهاء مضاعفة الدخل.[١٤]

رابعاً: صدور مجموعة من مواد قانون الإصلاح المنظمة للعلاقة بين ملاك الأراضي الزراعية ومستأجريها:

صدرت أيضًا مجموعة أخرى من مواد قانون الإصلاح الزراعي، اشتملت على عدد من الإجراءات التي نظمت العلاقة بين مالكي الأراضي الزراعية ومستأجريها، حيث أن نظام ملكية الأراضي يحدد مجموعة من العلاقات الاجتماعية والاقتصادية المتشابكة، أهمها تلك العلاقات مع الطبقة الدنيا في الريف المصري؛ والتي أدت إلى بروز مشكلة الأجرية خلال الفترة ما قبل ثورة (١٩٥٢)، كان ذلك من أهم ملامح الهيكل الزراعي في مصر خلال الفترة من بداية القرن العشرين، وحتى ١٩٥٢، حيث لوحظ آنذاك تزايدًا سريعًا في عدد صغار الملاك وتناقص ملكياتهم، مع اتساع قاعدة شريحة المعدمين من الشعب[١٥]، حيث كانت معظم العقود الإيجارية في تلك الفترة سارية لمدة عام واحد فقط، وبعضها لمدة موسم زراعي واحد، أو لزراعة محصول واحد، وكان التعاقد على الإيجار يتم من طرف واحد، حيث يوقع المستأجر على شروط التعاقد التي يحتفظ بها المالك، وهذا النظام لا يشجع المستأجرين على تحسين وسائل الزراعة أو الحفاظ على خصوبة التربة، كما ارتفعت القيم الإيجارية دون ضوابط تحكمها، وسادت طبقة الوسطاء المستغلين، وهم الذين يستأجرون الأراضي بقيم إيجارية معينة من التفاتيش الحكومة والأهلية ويعيدون تأجيرها بقيم مرتفعة لصغار المستأجرين، تصل هذه القيم إلى أضعاف القيمة التي تعاقدوا عليها[١٦]، لذلك كان لابد من وضع حد لتلك العلاقة وإعادة هيكلتها ليسود الاستقرار ويرفع الظلم.

ومما تجدر الإشارة إليه أن ما كان يؤديه المالك الجديد في ظل الإصلاح الزراعي من أقساط وضرائب عقارية عن الفدان، إنما هو أقل بكثير مما كان يؤديه الملاك السابقين قبل صدور قوانين الإصلاح، حيث كان المالك يفرض قيم إيجارية عالية جدًا على المستأجر لم تسمح له بفائض من الدخل يوازي ما ساهم به في استغلال الأرض[١٧]، ومن الممكن تقدير القيمة النقدية للإيجارات بمختلف أنواعها بدقة من خلال المتحصل من ضرائب الأطيان قبل الثورة، فطبقًا لتقديرات تابعة لمصلحة الضرائب فإن متوسط إيجار الفدان خلال الفترة (١٩٣٠-١٩٣٧) كان (٥ جنيهات) و(٧١٢ مليم)، وبلغ خلال الحرب العالمية الثانية (١٨ جنيه) و(٤٣٠ مليم)، ثم تناقص إلى (١٦ جنيه) و(٥٨٢ مليم) عام (١٩٤٨)، وتزايد مرة أخرى إلى (٢٠ جنيه) و(١٥٩ مليم) عام (١٩٥٠)، وقبيل ثورة (١٩٥٢) وصل إلى (٢٤ جنيهاً) و(٩٦٦ مليم) في عام (١٩٥١)، وفي الواقع كانت الإيجارات تختلف باختلاف المناطق، حيث اختلفت في المديريات القريبة من القاهرة عنها في المديريات البعيدة عنها، كما اختلفت في الأراضي الخصبة الجيدة عن باقي الأراضي الأخرى بالقطر، وكانت مديرية أسيوط من ضمن تلك الأراضي الخصبة الجيدة، لذا فقد بلغ متوسط الإيجارات بها فيما بين عامي (١٩٤٩/١٩٥٠) (٢٥ جنيهاً) تقريبًا، بينما بلغ في المديريات البعيدة في الصعيد (١٢ جنيه) في قنا وأسوان، و(١٠ جنيه) في الفيوم.[١٨]

لذلك كله فقد صدر قانون الإصلاح الزراعي هادفًا إلى تحقيق رسالة اجتماعية اقتصادية بناءة وتنظيم أوضاع الفلاح المصري، فكان من أهم أهدافه إيجاد تنظيم سليم للعلاقة بين المالك والمستأجر بالإيجار أو بالمزارعة.

كما أن الحكومة قامت بتعديل بعض أحكام تلك القوانين بعد تجربة تطبيقها لمدة عشر سنوات، حيث وضحت بعض الثغرات بتلك المواد من قانون الإصلاح الزراعي حالت دون تحقيق – الأهداف المرجوة بشكل كامل- لما سمح بتلاعب البعض، مما أدى إلى سوء استغلال للمستأجر وإهدار بعض حقوقه التي سعت تلك

القوانين إلى تحقيقها، ونتيجة لذلك التعديلات فقد تيسر لكافة جهات الإسراف قطع دابر كل محاولة للخروج على أحكام القانون، وأيضًا ففي الكثير من الخلافات والمنازعات الملموسة على مدى العشر سنوات من تطبيق القانون، وبالتالي حماية الفلاح من كل استغلال أو تلاعب.(١٩)

وعن الإصلاح الزراعي في محافظة أسيوط وانعكاس قوانينه عليها بصفة خاصة، فإنه قد استولى في الدفعة الأولى بالمديرية على (٦٣٠٠) فداناً من (٢٧) مالكًا موزعة في (٨١) بلدة من بلاد الثمانية مراكز آنذاك، كما استولى الإصلاح الزراعي في الدفعة الثانية من أول نوفمبر عام (١٩٥٤) على حوالي (١٥٠٠) فدانًا، موزعة في معظم تلك البلاد أيضًا، وفي مارس عام (١٩٥٥) أصبحت جملة المساحة (٧٨٠٠) فدانًا موزعة في (٩١) بلدة من المراكز المختلفة، وكانت هذه المساحة مفتتة تفتيتًا شديدًا كباقي الملكيات بالمحافظة، بسبب وضعها بالطبيعة وكثرة عدد مستأجريها أيضًا، مما يؤدي إلى حرمان عدد كبير من هؤلاء المستأجرين نظرًا لتنفيذ القانون الذي يقضي بتوزيع ملكيات حدها الأدنى فدانين، ذلك إضافة إلى صعوبة تجميع هذه المساحات وقلة عددها بالنسبة لعدد السكان، لذلك تم صدور قرار من اللجنة العليا ببيع تلك القطع بحالتها التي كانت عليها، في نفس الوقت تم تكوين لجان لبحث أمثل نظام يجب اتباعه في تلك الحالات، وذلك لعدم حرمان واضعي اليد ومراعاة صالحهم.(٢٠)

خامساً: أثر قوانين الإصلاح الزراعي على الملاك الجدد بمحافظة أسيوط:

ولما كان هدف زيادة دخل الفلاح وتطور الإنتاج وتحسين حال العمال الزراعيين من أهم أهداف الإصلاح الزراعي، فإنه يعتبر قد حقق ذلك الهدف، حيث زاد دخل الفلاح الذي انتفع بقانون الإصلاح الزراعي زيادة محسوسة في المحافظة، وحالة المنتفع "حسن حسين هارون" من ناحية بني رافع بمركز منفلوط تؤكد ذلك وتوثقه، ومن بيانات الجدول رقم (٣)، يتضح أن المنتفع المذكور كان مستأجراً في عامي (١٩٥٧، ١٩٥٨)، ثم تملك الأرض بدءًا من (١٩٥٩/٦/٣٠) وفي خلال تلك الفترة كان المنتفع

مدينًا، على أن تم تمليكه أرضًا من الإصلاح الزراعي، عندئذ قلت مديونية المنتفع، بل أنه أصبح دائنًا، كما يُلاحظ من الجدول أن مديونيته بلغت أشدها في الوقت الذي استلم الأرض فيه، ثم خفت بنهاية العام، وذلك بعد أن صار مالكًا، وفي العام التالي أصبح دائنًا بمبلغ كبير، وفي عام (١٩٦١) خفت أرباحه، ذلك بسبب النكبة التي حلت بالمحاصيل الزراعية من الفول والقطن في هذا العام.[٢١]

جدول رقم (٣)

حالة المنتفع "حسن حسين هارون" كمستأجر ثم كمالك
من حيث كونه دائن أو مدين بمبالغ مالية بالجنيه والمليم

العام	مدين		دائن		وضع الأرض
	مليم	جنيه	مليم	جنيه	
١٩٥٧	٧٤٥	٨١	-	-	مستأجر
١٩٥٨	٢٩٧	٢٥	-	-	مستأجر
١٩٥٩/٦/٣٠	٢٠٠	٨٠	-	-	مالك
نهاية ١٩٥٩	٧٢٥	١٤	-	-	مالك
١٩٦٠	-	-	٣٩٢	٦٣	مالك
١٩٦١	-	-	٢٥١	٤٦	

جدول رقم (٤)

بيان إحصائي عن متوسط الدخل الزراعي من الأراضي المستولى عليها من قبل الإصلاح الزراعي وبعده لمنطقة محافظة أسيوط بمساحة ٦٨٧٥ فدان.

	مليم	جنيه
متوسط ضريبة الفدان	٩٠٠	٢
إجمالي دخل الفدان	-	٥٦
متوسط إيجار الفدان قبل الإصلاح	-	٣٨
صافي دخل الفدان قبل الإصلاح	٥٠٠	١١

	مليم	جنيه
متوسط إيجار الفدان بعد الإصلاح	٣٠	٢٠
صافي دخل الفدان بالإيجار بعد الإصلاح	٢٠٠	٣١
متوسط القسط السنوي بعد التمليك	١٥٠	١٠
صافي دخل الفدان بعد التمليك	٣٥	٤١

متوسط نصيب الفرد عند التوزيع (إيجار – تمليك)				
	س	ط	مليم	جنيه
من المساحة (بالإيجار)	٠٦	١٠		
من المساحة (بالتمليك)	١٠	١٤		
من الدخل النقدي (بالإيجار)			٢٣٠	١٧
من الدخل النقدي (بالتمليك)			١٢٢	٢٤

ويوضح الجدول رقم (٤) تطور حال أصحاب الدخول الزراعية بمحافظة أسيوط، حيث يُلاحظ من بياناته زيادة صافي دخل الفدان بعد الإصلاح عنه فيما قبل الإصلاح، حيث بلغ صافي دخل الفدان بالمحافظة قبل الإصلاح (١١ جنيهاً) و(٥٠٠ مليم) بالإيجار، أما صافي دخل الفدان بعد الإصلاح فكان (٣١ جنيهاً) و(٢٠٠ مليم) بالإيجار، و(٤١ جنيهاً) و(٣٥ مليم) بالتمليك؛ مع ملاحظة أن مساحة منطقة الإصلاح كانت (٦٨٧٥) فدان آنذاك، كما تدل النتائج على تحقيق هدف زيادة الدخول للمنتفعين بالإصلاح، أيضًا توضح انخفاض متوسط إيجار الفدان بعد الإصلاح عنه قبل الإصلاح، فقد بلغ متوسط إيجار الفدان قبل الإصلاح (٣٨ جنيهاً)، بينما بلغ بعد الإصلاح (٢٠ جنيهاً) و(٣٠٠ مليم)، ويقدر متوسط ما يدفعه المالك الجديد بصندوق الإصلاح ووزارة الخزانة بنحو (٤) أمثال الضريبة المربوطة على الفدان، ويبلغ هذا المتوسط (١٢ جنيه) عن الفدان تقريبًا.[٢٢]

وبمعنى أشمل فإن الهيئة العامة للإصلاح الزراعي تتقاضى عشرة في المائة من الإيرادات مقابل الإدارة، وذلك طبقًا لقانون الإصلاح الزراعي، وتحدد لكل منطقة

من مناطق الإصلاح الزراعي نسبة العشرة في المائة المستحقة عليها، ثم تكلف المندوب بتعيين الموظفين على تلك المناطق[٢٣]، وقد أنشئت منطقة الإصلاح الزراعي بأسيوط عام (١٩٥٣)، وطبقت قوانين الإصلاح والاستيلاء، والتوزيع بعدها بشهور، مما أعطى دلالة على سريان الإصلاح الزراعي في مساره الصحيح[٢٤]، وتحقق الهدف الأسمى من تحويل الأجراء والعمال الزراعيين وصغارهم إلى ملاك حقيقيين بكل ما تحتمله الكلمة من معنى.

الخاتمة

لقد نفذت قوانين الإصلاح الزراعي في مصر بفاعلية حيث سادت الملكية الزراعية الصغيرة التي أصبحت تشغل منذ منتصف الستينات نحو ٥٧% من الأرض المزروعة في مصر وتطور وضع الفلاح المادي والاجتماعي، فكانت تلك المرحلة بحق مرحلة فاصلة في ريف مصر وفي حياة الفلاح المصري في كل ربوع مصر، كما مثلت تلك المرحلة اتجاها لإصلاح هيكل الملكية والحيازة الزراعية، ولمراقبة الإيجارات الزراعية وإلغاء الوسطاء والمضاربين في الريف المصري، وقد انعكست كل تلك التغييرات على الأراضي والملكيات بمحافظة أسيوط، وكان لذلك أثره على تطور وضع الفلاح وإعادة تنظيم العلاقة بين المالكين والمستأجرين، وتبع ذلك تحسن للأحوال المعيشية والاجتماعية مما كان له دوره على تطور المجتمع المصري عامة.

الهوامش

(١) حسن حافظ حسن: الإصلاح الزراعي في مصر، الصحيفة الزراعية، عدد يوليو ١٩٨٢، ص٦.

(٢) الأنصاري هويدي: مندوب الحكومة للإصلاح الزراعي بأسيوط، عن محاضرة ألقاها بالجامعة الشعبية بأسيوط، ١٩٥٥/٣/٢٧، منشورة بالعدد ٣٦، مجلة أسيوط التعاونية، نوفمبر ١٩٥٥، ص ص٢٣، ٢٤.

(٣) حسن حافظ حسن: مقال سابق، نفس الصحيفة والعدد، ص٦.

(٤) الأنصاري هويدي: مرجع سابق، ص ص٢٥ ، ٢٦.

(٥) أسيوط في ١٠ سنوات، محافظة أسيوط، العلاقات العامة، مطبعة نهضة مصر، القاهرة، ١٩٦٢، ص٧٥.

(٦) الجمهورية العربية المتحدة: وزارة الإصلاح الزراعي المركزية، بيانات وإحصاءات عن الإصلاح الزراعي في الإقليم الجنوبي ١٩٦٠، كود أرشيفي ٣٠٢١٠٠٠٢٢١٥ محفظة ١٥٦، ملف ٢، دار الوثائق القومية، القاهرة، ١٩٦٠، ص١.

(٧) محافظة أسيوط: العلاقات العامة، مصدر سابق، ص٧٦.

(٨) حسن حافظ حسن: مرجع سابق، ص٦.

(٩) وزارة الإصلاح الزراعي المركزية: مصدر سابق، ص٩.

(١٠) محافظة أسيوط: العلاقات العامة، مصدر سابق، ص ص٧٦، ٧٧.

(١١) حسن حافظ حسن: مرجع سابق، ص٦.

(١٢) محافظة أسيوط: العلاقات العامة، مصدر سابق، ص٧٧.

(١٣) محمد عبدالمجيد مرعي: الإصلاح الزراعي والميثاق، المكتبة الثقافية ١١٧، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٤، ص ص ٢٩، ٣٠.

(١٤) خطاب الرئيس جمال عبدالناصر ورده على أسئلة الفلاحين الخاصة بقانون الإصلاح الزراعي، موقع القوى الشعبية، ١٩٦٢، مسجل من التليفزيون المصري.

(١٥) فاطمة علم الدين عبدالواحد: تاريخ العمال الزراعيين في مصر (١٩١٤-١٩٥٢)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٧، ص٣١.

(١٦) أحمد حسانين علي: دراسة للنظام الحيازي بقرية الواسطى بمحافظة أسيوط، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم اقتصاد زراعي، كلية الزراعة، جامعة أسيوط، ١٩٨٦، ص ص٤٢-٤٣.

(١٧) وزارة الإصلاح الزراعي المركزية، مصدر سابق، ص٢.

(١٨) فاطمة علم الدين عبدالواحد: مرجع سابق، ص ص٤٣، ٤٤.

(١٩) محمد عبدالمجيد مرعي: مصدر سابق، ص ص ٤٤ ، ٤٥، ٥٣.

(٢٠) الأنصاري هويدي: مرجع سابق، ص ص ٣٠ ، ٣١.

(٢١) محافظة أسيوط: العلاقات العامة، مصدر سابق، ص٧٩، ٨٠.

(٢٢) وزارة الإصلاح الزراعي المركزية: بيانات وإحصاءات الإصلاح الزراعي في الإقليم الجنوبي، ١٩٦٠، مصدر سابق، ص ص٢ ، ١١.

(٢٣) محمد محمد جوادي؛ سيد مرعي: شريك وشاهد على عصور الليبرالية والثورة والانفتاح في مصر المعاصرة (١٩٤٤-١٩٨١)، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٩، ص٧٠.

(٢٤) محافظة أسيوط: العلاقات العامة، مصدر سابق، ص٧.

المصادر والمراجع

الوثائق غير المنشورة:

١- الجمهورية العربية المتحدة: وزارة الإصلاح الزراعي المركزية، بيانات وإحصاءات عن الإصلاح الزراعي في الإقليم الجنوبي ١٩٦٠، كود أرشيفي ٣٠٢١٠٠٠٢٢١٥ محفظة ١٥٦، ملف ٢، دار الوثائق القومية، القاهرة، ١٩٦٠.

الكتب الرسمية:

١-أسيوط في ١٠ سنوات، محافظة أسيوط، العلاقات العامة، مطبعة نهضة مصر، القاهرة، ١٩٦٢.

المصادر العربية:

١- الأنصاري هويدي: مندوب الحكومة للإصلاح الزراعي بأسيوط، عن محاضرة ألقاها بالجامعة الشعبية بأسيوط، ١٩٥٥/٣/٢٧، منشورة بالعدد ٣٦، مجلة أسيوط التعاونية، نوفمبر ١٩٥٥.

٢- محمد عبد المجيد مرعي: الإصلاح الزراعي والميثاق، المكتبة الثقافية ١١٧، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٤.

الرسائل غير المنشورة:

١- أحمد حسانين علي: دراسة للنظام الحيازي بقرية الواسطى بمحافظة أسيوط، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم اقتصاد زراعي، كلية الزراعة، جامعة أسيوط، ١٩٨٦.

المراجع العربية:

٢- فاطمة علم الدين عبد الواحد: تاريخ العمال الزراعيين في مصر (١٩١٤-١٩٥٢)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٧.

٣-محمد محمد جوادي؛ سيد مرعي: شريك وشاهد على عصور الليبرالية والثورة والانفتاح في مصر المعاصرة (١٩٤٤-١٩٨١)، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٩.

المقالات والخطب:

١- خطاب الرئيس جمال عبد الناصر ورده على أسئلة الفلاحين الخاصة بقانون الإصلاح الزراعي، موقع القوى الشعبية، ١٩٦٢، مسجل من التليفزيون المصري.

٢-حسن حافظ حسن: الإصلاح الزراعي في مصر، الصحيفة الزراعية، عدد يوليو ١٩٨٢.